

قرار رقم ١٧٨/م

تكليف موظفين للنظر في طلبات الحصول على معلومات

إن مدير عام رئاسة مجلس الوزراء،  
بناءً على المرسوم رقم ٤٤١٩ تاريخ ٢٠١٩/٣/١٨ (إنتداب القاضي السيد محمود مكّي من ملاك القضاة العدليين  
لقيام بمهام وظيفة مدير عام رئاسة مجلس الوزراء)،  
بناءً على القانون رقم ٢٨ تاريخ ٢٠١٧/٢/١٠ (الحق في الوصول إلى المعلومات) ولا سيما المادة ١٥ منه،  
بناءً على المرسوم رقم ٦٩٤٠ تاريخ ٢٠٢٠/٩/٨ (تحديد دقائق تطبيق القانون رقم ٢٨ تاريخ ٢٠١٧/٢/١٠ (الحق  
في الوصول إلى المعلومات) ولا سيما المادة ٩ منه،  
يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يُكلف كل من السيدين الوارد إسماهما أدناه عضوين اصليين للنظر في طلبات الحصول على  
المعلومات وفقاً لما يلي:

الإسم	الوظيفة	مركز العمل	رقم الهاتف	البريد الإلكتروني
إيلي شمعون	رئيس دائرة	السراي الكبير	٠١/٩٨٣٠٢٢	ria@pcm.gov.lb
خليل سكر	مهندس	السراي الكبير	٠١/٩٨٣٠٢٢	ria@pcm.gov.lb

المادة الثانية: يُكلف كل من السيد والسيدة الوارد إسماهما أدناه عضوين رديفين عند الإقتضاء محل العضوين  
الاصليين للنظر في طلبات الحصول على المعلومات وفقاً لما يلي:

الإسم	الوظيفة	مركز العمل	رقم الهاتف	البريد الإلكتروني
نبيل صيداني	مراقب	السراي الكبير	٠١/٩٨٣٠٢٢	ria@pcm.gov.lb
رانيا فغالي	محلل	السراي الكبير	٠١/٩٨٣٠٢٢	ria@pcm.gov.lb

المادة الثالثة: تُحدد قيمة النفقات عن كل طلب في حال توجّبها، وطريقة إستيفائها بموجب قرار يصدر عن وزير  
المالية.

بيروت، في: ٢٠٢٠/٩/٢٤

القاضي محمود مكّي

مدير عام رئاسة مجلس الوزراء

نسخة تبلغ:

- الأمانة العامة لمجلس الوزراء.
- مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية.